

المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)

تقرير حقوقي مفصل عن عمليات الإعدام الميداني في الأراضي

الفلسطينية المحتلة

31 عملية إعدام خلال مئة يوم

قتل بدم بارد، لا مسوغات قانونية، تعسف صارخ باستخدام

الحق بالدفاع عن النفس

بيروت، 2022-4-13

تقديم:

ترصد المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) في هذا التقرير عمليات الإعدامات الميدانية، خارج إطار القانون، بحق المواطنين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية والتي تعتبر جريمة في المجتمع الدولي. ويخصص التقرير عمليات القتل خارج إطار القانون خلال الفترة الممتدة من 2022/1/1 وحتى تاريخ 2022/4/11. ويبين التقرير إعدام قوات الاحتلال الإسرائيلي 31 مواطناً فلسطينياً من بينهم 7 أطفال وامرأة واحدة. وفي السياق ذاته بينت توثيقات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة مقتل 349 مواطناً منهم 257 من قطاع غزة خلال عدوان أيار 2021 وجرح 19190 شخصاً في عام 2021¹.

أبرز الملاحظات التي سجلها فريق الرصد والتوثيق:

- تعسفت سلطات الاحتلال في استخدام الحق في الدفاع عن النفس، وارتكبت كل عمليات القتل باسم هذا الحق.
- ترك جنود الاحتلال المصابين الجرحى ينزفون حتى الموت، ومنعوا طواقم الإسعاف من الوصول إليهم.
- قتلت سلطات الاحتلال 7 أطفال و3 مسنين وامرأة واحدة بطرق وحشية شملت دهس، وسحل وضرب لمسافة تزيد عن 200 متر.
- إطلاق النار بشكل مباشر بهدف القتل: عملية اغتيال لـ 6 أفراد زعمت قوات الاحتلال أنهم ينتمون لمجموعات مسلحة.
- قتلت قوات الاحتلال الاسرائيلية 12 شخصاً خلال اقتحاماتها المتكررة للمخيمات والمدن الفلسطينية في الضفة الغربية واطلاقها للنار العنيفة بطريقة عشوائية على المواطنين.
- إعدام ميداني خارج إطار القانون لـ 7 اشخاص بزعم تنفيذ عمليات طعن ومهاجمة إسرائيلييين، كان يمكن أن يتم اعتقالهم.
- قتل مستوطن شاب فلسطيني دهساً بمركبة آلية.

1 موقع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، أنظر الرابط، <https://www.ochaopt.org/ar>

أولاً: قتل بدم بارد أمام كاميرات العالم: غادة السباتين نموذجاً.

أعلنت وزارة الصحة الفلسطينية يوم الأحد 2022/4/10 مقتل السيدة غادة إبراهيم سباتين (45 عاماً)، وهي أرملة فلسطينية وأم لستة أطفال، وذلك جنوبي الضفة الغربية المحتلة على يد قوات الاحتلال الإسرائيلي رغم أنها لم تشكل أي تهديد لجيش الاحتلال الإسرائيلي ولم تكن تحمل أي سلاح أو سكين².

على الجانب الآخر يشير تقرير لفريق الرصد والتوثيق في المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) أنه منذ بداية العام الجاري 2022 أعدمت قوات الاحتلال 31 مواطناً فلسطينياً من بينهم 7 أطفال وامرأة واحدة. كما تبين توثيقات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة مقتل 349 مواطناً وجرح 19190 شخصاً في عام 2021³.

يظهر توثيق حادثة إعدام المواطنة سباتين من خلال تصوير تلفزيون فلسطين الرسمي، حيث كان يتم إعداد برنامج في مكان الحادثة، فقد كانت تمر على رصيف الشارع وعندما وجدت أن الجنود في وجهها رفعت يديها لتؤكد أنها لا تحمل شيئاً بيديها، ومع ذلك فإن تصرفها "السلمي" لم يشفع لها فبادرها أحد جنود الحجاز برصاصة اخترقت ساقها وفجرت أحد الشرايين الرئيسية، وبقيت على الأرض تنزف لأكثر من 15 دقيقة دون أن يقدم الجنود أي مساعدة لها، ولم تصل أية طواقم إسعاف لإنقاذها، مما دفع العديد من المواطنين لاختراق النقطة العسكرية والوصول إليها وهي تصارع الموت، وبعد فترة وجيزة أعلن عن استشهادها في المستشفى⁴.

تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي اتباع سياسة القتل خارج إطار القانون، المتمثلة بجرائم اغتيال بحق مواطنين فلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ما تزال قوات الاحتلال الإسرائيلي ترتكب الجرائم بحق الفلسطينيين في ظل الصمت المستمر من قبل المجتمع الدولي وخاصة من قبل الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، إضافة إلى عدم العمل على وقف تلك الجرائم واتخاذ تدابير وإجراءات عملية تجاه دولة الاحتلال، مما يدفع تلك القوات إلى ارتكاب المزيد من جرائم الحرب بحق الفلسطينيين.

2 الأناضول، فلسطين: قتل إسرائيل غادة سباتين "جريمة ضد الإنسانية"، انظر الرابط، <https://cutt.us/xisS5>
3 موقع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، انظر الرابط، <https://www.ochaopt.org/ar>
4 القدس، غادة سباتين.. إعدام ميداني بتوثيق عين الكاميرا، انظر الرابط، <https://cutt.us/C4Ju4>

ثانياً: جرائم الاغتيال في المواثيق والأعراف الدولية

تشكل جرائم الاغتيال خارج نطاق القانون في المواثيق والأعراف الدولية انتهاكاً صارخاً لجميع المواثيق والقوانين الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، والتي تؤكد على الحق في الحياة كأحد الحقوق الأساسية للإنسان. لقد نصت المادة (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن "لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه."

تؤكد المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على الحق في الحياة كـ "... حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمي هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً." ولكيلا يحرم الفرد من حياته تعسفاً، حرمت الفقرة الثانية من المادة نفسها، تطبيق عقوبة الإعدام بحق المدانين بأي جرائم، حتى تلك الجرائم التي تندرج في بند الجرائم الأشد خطورة (جرائم تتعلق بالأمن القومي وترتكب في أوقات الحرب)، إلا "...بمقتضى حكم نهائي صادر عن محكمة مختصة". هذه الفقرة تعني أن للدول المتعاقدة على العهد حق استثنائي في الحكم بعقوبة الإعدام وتطبيقه. إلا أن ممارسة هذا الحق يجب أن تتم وفق شروط معينة تضمن مقومات المحاكمة العادلة، أهمها:

1. أن يكون الشخص أو الفرد موضع العقوبة قد أدين بجريمة تندرج في بند "الجرائم الخطرة".
 2. أن يكون قرار الإدانة بحق الشخص المذكور صادر عن محكمة مختصة بهذا المعنى، يحرم القانون الدولي أي شكل من أشكال القتل خارج إطار القانون (الاغتيالات)، الذي يتم بعيداً عن ساحات القضاء، دون منح الشخص الحق في تلقي الدفاع الملائم، ومعرفة التهم الموجهة إليه.
- يعتبر ميثاق روما تلك المخالفات الجسيمة كجرائم حرب، تستوجب معاقبة مقترفها أمام محكمة الجنايات الدولية. ووفقاً للمادة (8) من النظام الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية تعرف جرائم الحرب بـ "الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة ي 12 آب 1949، أي فعل من الأفعال التالية ضد الأشخاص والممتلكات الذين تحميمهم اتفاقية جنيف ذات الصلة⁵."

5 (شاهد): 2015 هو عام الانتهاكات المنظمة لقواعد القانون الدولي الإنساني واستباحة الدم الفلسطيني من خلال القتل العمد خارج إطار القانون، أنظر الرابط، <https://cutt.us/U4xZB>

يحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان استخدام القوة ضد أي شخص لمجرد انتمائه - الحقيقي أو المزعوم - إلى أي جماعة كانت، بدلا من الاستناد إلى سلوك هذا الشخص. ولا يمكن صون أي حق من حقوق الإنسان من دون احترام الحق في الحياة. وتعدّ عمليات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، أيّ قتل الأفراد عمداً خارج أي إطار قانوني، انتهاكاً لهذا الحق الأساسي.

ثالثاً: تعسف صارخ في الدفاع عن النفس

وفقاً لتعليمات إطلاق النار يُسمح بإطلاق النيران الحيّة في حالتين فقط: الأولى تسمح بإطلاق النار بقصد القتل - إذا نشأ خطر يهدّد حياة عناصر قوّات الأمن أو حياة آخرين. وحتّى في هذه الحالة - يُسمح بإطلاق النار فقط في غياب سُبُل أخرى لالتقاء الخطر المذكور فقط نحو الشخص مصدر الخطر المعتدي نفسه. أما الحالة الثانية التي يُسمح فيها بإطلاق الناري حالة فرار مطلوب كوسيلة أخيرة لاعتقاله وذلك فقط بعد إنذاره ثمّ إطلاق النار في الهواء وبشرط ألاّ يعرّض إطلاق النار آخرين لخطر الإصابة.

ثلاثة مبادئ أساسية تنظم أداء قوّات الأمن أثناء القتال: مبدأ الضرورة والتناسب وعدم التمييز. المبدأ الأوّل يمنع استخدام القوة إلا في حالة الضرورة القصوى وفي الحدود اللازمة لأداء واجهم، وذلك لتحقيق هدف مشروع يتمثل بإنفاذ القانون على ألا يتوفر أي بديل معقول عدا اللجوء إلى استخدام القوة.

مبدأ التناسب يقتضي أن يتناسب نوع القوة المستخدمة ومستواها والضرر الذي قد يتوقع أن ينجم عنها إلى حد معقول مع التهديد الذي يشكله فرد أو مجموعة من الأفراد أو مع الجريمة التي يرتكبها فرد أو مجموعة أو يوشكان على ارتكابها.

مبدأ عدم التمييز: لا يجوز التمييز ضد أي شخص على أساس اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير ذلك من المعايير المماثلة، وبغية ضمان عدم التمييز والمساواة الفعلية في المعاملة بين الأشخاص الخاضعين لاستخدام القوة، يجب أن يتوخى قدر كبير من العناية والحيطّة إزاء الأفراد الذين يعرف أنهم يعانون من ضعف خاص من جراء آثار سلاح معين أو يرجح أن يكونوا كذلك، كذلك الأمر بالنسبة للأفراد العزل.

يدعي الاحتلال الإسرائيلي أنه يعمل وفق هذه المبادئ. ولكنّ سياسة إطلاق النار التي يطبّقها تتجاهل تلك القواعد على نحوٍ شبه تامّ. على سبيل المثال أطلق الجنود النيران دون تمييز، وضمن ذلك أصابوا عابري السبيل؛ استخدموا ذخيرة ووسائل قتالية غير قادرة على التمييز الدقيق بين الأشخاص المشاركين في القتال وغيرهم؛ قصفوا على نطاق واسع مباني سكنية على مَنْ فيها وممتلكات أخرى، القتل بدم بارد بحجة حيازة سكين وأثبتت العديد من الحالات أنه لا تتوفر أي من ادعاءات الاحتلال. فعلوا كلّ هذا وهم يبرّرونه بالتمسك رسميًا بمبادئ القانون الإنساني الدولي وبتأويلها على نحوٍ فضفاض جدًا يخلها من أيّ مضمون وجوهري⁶.

تتحمل حكومة الاحتلال المسؤولية الجزائية عن وضع تعليمات إطلاق النار وعن إصدار الأوامر المخالفة للقانون إلى الجنود وعن النتائج الفتاكة لتطبيقها. ورغم ذلك لم يتمّ التحقيق ومحاسبة المسؤولين الأساسيين عن تلك الانتهاكات، وأبرزهم السياسيين الذين وضعوا هذه السياسة وشجّعوا على تنفيذها، وكذلك المستشار القضائي للحكومة الذي صدّق على قانونيتها.

رابعاً: التوصيات

تحمل المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) الاحتلال الاسرائيلي بصفته القوة القائمة بالاحتلال المسؤولية الكاملة عن توفير الحماية للسكان المدنيين وتدعو إلى ما يلي:

1. مطالبة الأمم المتحدة للتدخل الفوري والعاجل لوقف جرائم الحرب وانتهاكات حقوق الإنسان الممنهجة وإجبار الاحتلال الاسرائيلي على احترام اتفاقية جنيف الرابعة للعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب.
2. مطالبة سويسرا بصفها الراعية لاتفاقيات جنيف الأربعة لعقد اجتماع عاجل للأطراف السامية المتعاقدة لبحث انتهاكات اسرائيل الممنهجة ضد المدنيين.
3. دعوة السلطة الوطنية الفلسطينية لوقف كل أشكال التنسيق الأمني مع جيش الاحتلال.

بيروت، 2022/4/13

⁶ موقع بتسيلم، سياسة إطلاق النار، انظر الرابط، <https://www.btselem.org/arabic/firearms>

المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)

جدول يبين أسماء وظروف مقتل المواطنين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال
الفترة 2022/1/1-2022-4-11

الرقم	الضحية	العمر	تاريخ الاستشهاد	مكان السكن	طبيعة الانتهاك
1.	باكير محمد حشاش	21 عاما	2022/1/6	مخيم بلاطة في نابلس.	استشهد خلال تصديه لقوات الاحتلال.
2.	مصطفى ياسين فلنة	25 عاما	2022/1/6	قرية صفا (رام الله)	استشهد إثر دهسه من قبل مستوطن.
3.	عمر أسعد	80 عاما	2022/1/12	قرية جلجليا مدينة رام الله.	سحل وضرب لمسافة تزيد عن 200م من قبل قوة من الجيش الإسرائيلي.
4.	المسن سليمان الهذالين	70 عاما	2022/1/17	مسافر يطا (جنوب الخليل)	استشهد متأثراً بجراحه التي أصيب بها جراء دهسه من قبل مركبة إسرائيلية.
5.	فالح موسى شاکر جرادات	40 عاما	2022/1/17	بلدة سعير (محافظة الخليل).	استشهد برصاص قوات الاحتلال الإسرائيلي، بزعم محاولته تنفيذ عملية طعن.
6.	فهيم حمد	57 عاماً	2022/1/24	مخيم قلنديا (شمال القدس المحتلة).	استشهد على اثر استنشاقيه الغاز السام الذي أطلقته قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال اقتحام مخيم قلنديا شمال القدس المحتلة.
7.	دهم مبروك (الشيشاني)	28 عاما	2022/2/8	نابلس	عملية اغتيال نفذتها قوات إسرائيلية خاصة.
8.	محمد الدخيل	22 عاما	2022/2/8	نابلس	عملية اغتيال نفذتها قوات إسرائيلية خاصة.
9.	أشرف مبسلط	21 عاما	2022/2/8	نابلس	عملية اغتيال نفذتها قوات إسرائيلية خاصة.
10.	الطفل محمد أكرم أبو صلاح	17 عاماً	2022/2/13	بلدة اليامون.	متأثراً بإصابته الحرجة برصاص الاحتلال الحي في الرأس. ومنعت قوات الاحتلال مركبات الإسعاف من الدخول إلى البلدة لإسعاف ونقل المصابين.
11.	نهاد أمين البرغوثي	20 عاما	2022/2/15	قرية كفرعين.	استشهد على إثر رصاص قوات الاحتلال خلال المواجهات الدائرة في المنطقة الشرقية من القرية.

استشهد برصاص جيش الاحتلال الإسرائيلي خلال مواجهات وقعت جنوبي الضفة الغربية المحتلة.	بلدة (الخصر)	2022/2/22	14 عاماً	الطفل محمد شحادة	.12
قوات خاصة من جيش الاحتلال تسلمت الى مخيم جنين بعد منتصف الليل واقتحمت عدة منازل في المخيم واحتلت اسطحها، وأطلقت النار بشكل عشوائي على كل ما يتحرك.	مخيم جنين	2022/3/1	22 عام	عبد الله الحصري	.13
	مخيم جنين	2022/3/1	18 عاماً	شادي نجم	.14
عقب إطلاق الاحتلال النار عليه.	مخيم العروب	2022/3/1	17 عاماً	الطفل عمار أبو عفيفة	.15
أطلق النار عليه بزعم تنفيذه عملية طعن عند باب حطة أحد أبواب المسجد الأقصى. اعتدى الشرطي الاسرائيلي عليه وداسه وركله في رأسه، رغم أنه كان ملقياً على الأرض دون حراك، وتركه ينزف حتى الموت دون تقديم العلاج له.	القدس	2022/3/9	19 عاماً	كريم جمال القواسمي	.16
قضى برصاص الجنود الإسرائيليين	أبو ديس/ القدس	2022 /3/ 06	16 عاماً	الطفل يامن جفال	.17
قتل إثر تنفيذه عملية في القدس في سوق القطانين.	مخيم الجلزون	2022/3/7	22 عاماً	عبد الرحمن جمال قاسم	.18
استشهد إثر قمع قوات الاحتلال مسيرة دعم واسناد للأسرى في برقة.	قرية برقة نابلس	2022/3/9	23 عاماً	الشاب أحمد حكمت سيف	.19
استشهد برصاص قوات الاحتلال خلال اقتحام المخيم.	مخيم بلاطة (نابلس)	2022 /3 /15	17 عاماً	الطفل نادر هيثم ريان	.20
استشهد برصاص قوات الاحتلال عقب اقتحام مخيم قلنديا.	مخيم قلنديا	2022/3/15	20 عاماً	إلاء شحام	.21
اطلق جنود الاحتلال النار عليه قرب مفترق مجمع "عوش عتصيون" الاستيطاني، المقامة على اراضي محافظة بيت لحم محاولته تنفيذ عملية طعن.	بيت لحم	2022/3/31	30 عاماً	نضال جمعة جعافرة.	.22

قتل برصاص الاحتلال خلال اقتحام مخيم جنين.	جنين.	2022/3/31	17 عاماً	الطفل سند أبو عطية	.23
قتل برصاص الاحتلال خلال اقتحام مخيم جنين.	مخيم جنين.	2022/3/31	27 عاماً	يزيد السعدي	.24
أسير محرر سقط برصاص جنود الاحتلال.	الخليل.	2022/4/1	29 عاماً	أحمد يونس الأطرش	.25
اغتيال من قبل جنود الاحتلال.	محافظة جنين	2022/4/2	30 عاماً	صائب عباهرة	.26
اغتيال من قبل جنود الاحتلال.	مخيم جنين	2022/4/2	24 عاماً	خليل طوالبه	.27
اغتيال من قبل جنود الاحتلال.	محافظة طولكرم	2022/4/2	25 عاماً	وسيف أبو لبدة	.28
استشهد متأثراً بإصابته برصاصة متفجرة في الحوض، أطلقها عليه جنود الجيش الإسرائيلي خلال اقتحام المدينة.	مدينة جنين	2022/4/11	17 عاماً	الطفل محمد زكارنة	.29
استشهد متأثراً برصاص جنود الجيش الإسرائيلي.	بلدة الخضر بيت لحم.	2022/4/10	21 عاماً	محمد غنيم	.30
تم إعدامها بدم بارد وتركت تنزف لفترة طويلة مما أدى إلى استشهاده.	بلدة حوسان بيت لحم	2022/4/10	47 عاماً	غادة سباتين	.31